

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٣٤ لسنة ١٩٥٩

بشأن إيفاد السيد المهندس حلمى صديق أبو على بهيئة
المواصلات السلكية واللاسلكية إلى إنجلترا للمأمورية مصلحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يوفد السيد المهندس حلمى صديق أبو على بهيئة المواصلات
السلكية واللاسلكية إلى إنجلترا للاشراف على توريد ١٢ تليفون ترمينال
تعاقدت عليها الهيئة مع شركة ماركونى وكالة شركة سمينس برزرس
بانجلترا والتمشيط على الأجهزة بالمصانع قبل الشحن حسب نصوص العقد
وذلك لمدة ستة أسابيع .

مادة ٢ - على السيد وزير المواصلات بالإقليم المصرى تنفيذ هذا
القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٣٥ لسنة ١٩٥٩

بشأن التصريح للسيد / أبو بكر سعودى المشرف على قسم
التصوير بمركز تسجيل الآثار المصرية بوزارة الثقافة والإرشاد
القومى بالسفر إلى مدينة ليفركوزن بألمانيا الغربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / أبو بكر سعودى المشرف على قسم التصوير
بمركز تسجيل الآثار المصرية بوزارة الثقافة والإرشاد القومى بالسفر
إلى مدينة ليفركوزن بألمانيا الغربية فى مهمة علمية لدراسة التصوير
الملون على الوراق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١١٣٦ لسنة ١٩٥٩

بتعيين مدة ومكافأة رئيس مجلس إدارة ومدير الهيئة العامة
لتعمير الصحارى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٣ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء
الهيئة العامة لتعمير الصحارى ؛

قرر :

مادة ١ - يكون تعيين رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعمير الصحارى
ومدير الهيئة المذكورة لمدة ثلاث سنوات بمكافأة ١٠٠٠ جنيه سنويا .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ ذى الحجة سنة ١٣٧٨ (٢٠ يونيو سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر